

المدة القانونية للعمل في الوظيفة العمومية في الجزائر هي مجموع ساعات العمل التي يحددها القانون والتي يجب ألا تتجاوز 40 ساعة في الأسبوع، موزعة على خمسة أيام عمل على الأقل، أي بمعدل 8 ساعات يومياً خلال ظروف العمل العادية. يشمل ذلك نصف ساعة من فترة الغداء تُحتسب ضمن ساعات العمل الفعلية، بحيث يكون العمل الفعلي اليومي 7 ساعات ونصف بالإضافة إلى نصف ساعة تُحسب ضمن المدة القانونية. يُسمح بتعديل هذه المدة القانونية بموجب اتفاقيات جماعية، حيث يمكن تخفيضها للعاملين في الأعمال الشاقة أو الخطيرة، أو زيادتها لبعض المناصب التي تعرف فترات توقف عن النشاط. مع ذلك، لا يجوز أن تتجاوز مدة العمل اليومية 12 ساعة، ويجب احترام الحد الأقصى لساعات العمل الأسبوعية وفق القوانين المعمول بها. المدة القانونية للعمل هي إطار تنظيمي يهدف إلى تنظيم أوقات العمل وضمان حقوق الموظفين العموميين في الجزائر، ويخضع هذا التنظيم لأحكام الأمر رقم 97-03 المؤرخ في 11 يناير 1997، والقانون الأساسي العام للوظيفة العمومية